

Distr.: General
18 May 2006
Arabic
Original: English

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الثامنة والعشرون

محضر موجز للجلسة ٦٢٢

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الجمعة، ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة: السيدة أسار

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة (تابع)

تقرير إكوادور الدوري الجامع للتقريرين الرابع والخامس

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من
المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records
Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة
وجيزة.



افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/١٠

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (تابع)

تقرير إكوادور الدوري الجامع للتقرير الأول والثاني (CEDAW/C/ALB/1-2)

١ - بناء على دعوة الرئيسة، جلس كل من السيد كاربو بنيتس والسيدة جارسيا ألفارادو والسيدة أجويلار مونتالغو (إكوادور) إلى مائدة اللجنة.

٢ - السيد كاربو بنيتس (إكوادور) قال في تقديمه لتقرير إكوادور الدوري الجامع لتقريرها الرابع والخامس إن بلده حقق قدراً هائلاً من التقدم في مجال الوفاء بالتزاماته التي تنص الصكوك الدولية لحقوق الإنسان وفي صوغ سياسات تتعلق بالمساواة بين الجنسين. وقد جرى إصلاح القانون المدني وغيره من القوانين بهدف حماية حقوق المرأة. كما أن الحملة الإعلامية زادت الوعي بالحاجة إلى منع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه. كذلك كان الدور الأساسي للمجلس الوطني للمرأة، الذي أنشئ في ١٩٩٧، هو تنسيق السياسة العامة بما يحقق مصلحة المساواة بين الجنسين، وذكر أن حكومته ترى وجوب تعزيز دور المرأة بغية تحقيق أهداف البلد الإنمائية والاجتماعية؛ لذلك وهي لذلك تضع سياسات وبرامج ومشاريع لمواجهة العنف والتعامل مع الأمور المتعلقة بالصحة والتعليم والعمل والوصول إلى الموارد.

٣ - السيدة جارسيا ألفارادو (إكوادور) ذكرت بأن اللجنة، بعد النظر في تقرير إكوادور السابق، أوصت بتعزيز الآلية الوطنية لحماية حقوق المرأة، الأمر الذي أسفر عن إقامة المجلس الوطني للمرأة في ١٩٩٧، الذي يرفع تقاريره إلى مكتب الرئيس مباشرة ويتمتع بدرجة عالية من الاستقلال

السياسي والاقتصادي. كما أن التوصية الأخرى للجنة بأن يولي المجلس المزيد من الاهتمام للمسائل ذات الصلة بالمرأة أدت أيضاً إلى إقامة اللجنة الدائمة المعنية بالمرأة والطفل والأسرة في المجلس وإلى إجراء إصلاحات هامة في الإطار القانوني الوطني الوطني.

٤ - وأضافت أن إكوادور شهدت مرحلة من الأزمة السياسية والاقتصادية العميقة أدت إلى انخفاض قيمة عملتها، بحيث أصبح خمسة من كل عشرة أشخاص يعيشون تحت خط الفقر، مع زيادة هائلة في الهجرة الدولية. كما أن النزاع المدني في كولومبيا المجاورة أدى إلى تدفق اللاجئين والأشخاص النازحين. وعلى الرغم من هذه الخلفية المضطربة، قويت الحركات الاجتماعية المدفوعة عن الشعوب الأصلية وعن المرأة.

٥ - وتطرقت إلى المواد ١ و ٢ و ٣ من الاتفاقية قائلة إن الإصلاحات التي أجريت في القانون المدني أعطت المرأة المتزوجة حقوقاً قانونية كاملة، وتجسّد دستور ١٩٩٨ مبدأ المساواة بين الجنسين وعدم التمييز. فمنذ ١٩٩٨، اعتمد عدد من القوانين التي استهدفت القضاء على التمييز وتعزيز تكافؤ الفرص، إلى جانب إصلاحات أدخلت على قانون العقوبات. كما استحدثت نظام لجمع بيانات تفصيلية بشأن الجنسين، أتاح وجود مؤشرات اجتماعية تتعلق بالجنسين وتلقي الضوء على الفجوة بينهما ويمكن استخدامها في تخطيط سياسة عامة. وقد وضع المجلس الوطني للمرأة، بمشاركة مجموعات نسائية، خطة المساواة في الفرص ١٩٩٦-٢٠٠٠ التي تضمنت الالتزامات التي نص عليها منهاج عمل بيجين، والتي استُرشد بها في وضع السياسة والأنشطة الخاصة بالمرأة. ومن خلال إنشاء مكتب أمين المظالم في أواخر التسعينات، جرى إعمال البنود المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وبمناهضة التمييز.

بنسبة ٣٠ في المائة. ومع ذلك فإن جهاز القضاء، الذي يتعرض للفساد وللأنماط الثقافية والجنسانية المقبولة، يتباطأ في إنفاذ القوانين المدونة المناهضة للعنف المتزلي. وقد ساعدت مشاركة المنظمات الحكومية في تنشيط عمل مفوضيات المرأة والأسرة.

٩ - السيدة جارسيا ألفارادو (إكوادور) تحدثت عن موضوع المادة ٤ من الاتفاقية والتدابير الخاصة المؤقتة قاتلة إن دستور ١٩٩٨ ينص على حماية الأشخاص المعرضين لأوضاع متضررة. كما أن قانون الضمان الاجتماعي يضمن حق المرأة في العمل أثناء الحمل وفي تلقي إعانات الأمومة. وينص قانون تعديل أحكام حرية الأمومة على مجموعة من خدمات الصحة الإنجابية والإعانات أيضاً. أما قانون حماية العمالة فقرر أن تكون نسبة النساء اللاتي يعملن في المحاكم العليا ٢٠ في المائة على الأقل. وينسحب هذا الشرط على الأحزاب السياسية لدى تشكيل قوائم مرشحيها. كما أن ربات الأسر والنساء المعوقات و المستات اللاتي يعشن تحت خط الفقر مؤهلات للحصول على إعانات خاصة. غير أن الاستراتيجية التي وضعت مؤخراً للحد من الفقر والتي تركز على المجموعات الأشد فقراً وتضرراً لم تُحدث تحسينات هامة في أوضاع أولئك النساء وأوضاع أطفالهن.

١٠ - وأشارت فيما يتعلق بالقضاء على الأنماط الجامدة إلى أن المجلس الوطني للمرأة بذل جهوداً كبيرة من أجل نشر المعلومات عن الاتفاقية وعن الإصلاحات الدستورية والقانونية التي تؤثر على النساء. وقد أقامت المنظمات غير الحكومية معرضاً وطنياً للصور الفوتوغرافية بغية تحسين صورة المرأة ومناهضة الأنماط الجامدة التي تلحق بها.

١١ - السيدة أجويلار مونتالغو (إكوادور) قالت إن الدستور يتضمن بنوداً تحمي الأطفال والمراهقين من الاتجار والبغاء والتصوير الإباحي والاستغلال الجنسي، وقد وصف

٦ - وأشارت إلى أنه على الرغم من التقدم المحرز في القضاء على التمييز ضد المرأة نتيجة للتنظيم القانوني في إكوادور، فقد ظلت الأنماط الثقافية سائدة، ولم يحدث تغير كبير في الوضع الفعلي للمرأة.

٧ - السيدة أجويلار مونتالغو (إكوادور) تطرقت إلى مسألة العنف ضد المرأة قاتلة إن قانون محاربة العنف ضد المرأة والأسرة ينص على تدابير مدنية وعقابية لحماية المرأة ومعاقبة المذنبين وإقرار مسؤولية الشرطة الوطنية وغيرها من الهيئات الحكومية عن إعمال القانون. وقد وضع كتيب إجراءات لتسترشد به الشرطة والمجتمع الطبي في مواجهة حالات العنف المتزلي. وشنت بعض المنظمات غير الحكومية إلى جانب المجلس الوطني للمرأة نحو ٤٠ حملة إعلامية من أجل رفع مستوى الوعي بالقانون، ووفرت التدريب للقضاة والمحققين والشرطة. وقد أنشئت في ١٩٩٤ مفوضيات للمرأة كمشروع نموذجي، وتوسع هذا البرنامج بحيث أصبحت هناك ٣٢ من هذه المفوضيات في جميع أنحاء البلد. وبالإضافة إلى ذلك، أنشأت الشرطة الوطنية مكتب الدفاع عن حقوق المرأة، الذي يعمل حالياً في ست مقاطعات. غير أنه لا يزال ينبغي عمل الكثير، وما زال معدل إنفاذ القانون بطيئاً جداً. وفي محاولة لزيادة معدل الانفاذ، تم تزويد وحدات التحقيق في كل مقاطعة بأفرقة متعددة التخصصات ومدربة على التعامل مع العنف المتزلي.

٨ - وذكرت أنه تبين، وفقاً لدراسة استقصائية أجراها المجلس الوطني للمرأة في ٢٠٠٠ أن ٧٥,١ في المائة من النساء يدركن وجود المفوضيات، وأن ٩١,٧ منهن على علم بالخدمات التي تقدمها. وخلال العقد الماضي، وضعت مشكلة العنف في الأسرة أخيراً على جدول أعمال الحكومة، وتم الاعتراف بها كمشكلة اجتماعية ومشكلة تتعلق بالصحة العامة. وتجلت زيادة الوعي في زيادة حالات الإبلاغ عن العنف المتزلي ما بين عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٢

قانون العقوبات المعدّل هذا الاستغلال بأنه عمل إجرامي. وفي ١٩٩٨، أنشئت وحدة شرطة خاصة للتحقيق في حالات التمييز الجنسي للأطفال واستغلالهم.

١٢ - وأضافت أن نحو ١٥ في المائة من المشتغلين بالجنس المسجلين لدى وزارة الصحة العامة منظمون في اتحادات. ونحو ٣٣ في المائة من المشتغلين بالجنس يخضعون لكشوف صحية. وقد بدأت برامج الوقاية من فيروس نقص المناعة/الإيدز، المستهدفة لهؤلاء في عام ١٩٩٨. وتُحظر

دعارة القصر واستغلالهم جنسياً ويعاقب القانون عليها. ولكن من الممكن في واقع الأمر إدارة بيت دعارة بعد الحصول على التراخيص المقررة وما دامت اللوائح متبعة. وحتى اليوم، أدى الفساد في الشرطة والجهاز القانوني إلى إعاقة الجهود المبذولة لمنع الاستغلال الجنسي للقصر والمعاقبة عليه. ولم ينجح إنشاء شبكة عامة وخاصة مشتركة لمنع ذلك في وضع برامج لحماية الأطفال المستغلين.

١٣ - السيدة جارسيا ألفارادو (إكوادور) تطرقت إلى موضوع مشاركة النساء في المجال السياسي قائلة إن إكوادور هي أول بلد في أمريكا اللاتينية يضمن للمرأة حق الانتخاب في عام ١٩٢٩. ومع ذلك حدث في انتخاب ١٩٩٨ أن كان عدد النساء أقل من نصف عدد الناخبين. كما أن مستوى تمثيلهن في الجمعية الوطنية منخفض جداً، ونسبتهن في الجمعيات الإقليمية تتراوح ما بين ١٢ في المائة. وتوجد في الحكومة حالياً أربع وزيرات، بنسبة ٢٠ في المائة. أما مستويات التمثيل على الصعيد المحلي فهي ترتفع ببطء، وقد وصلت إلى ٢٧ في المائة. وثمة قاضية واحدة فقط بين قضاة المحكمة العليا وعددهم ٣٩؛ أما القاضيات فيوجد معظمهم في المحاكم الأدنى. وقد تقرر في إصلاح النظام الانتخابي في عام ٢٠٠٠ أن تكون حصة النساء المرشحات في قوائم الأحزاب ٣٠ في المائة، ولكن لم ينجح هذا الإصلاح حتى

الآن في إحداث أثر هام على هيكل النظام الأبوي من حيث ممارسة نفوذ سياسي.

١٤ - وأضافت أن المرأة تملك حرية الالتحاق بالخدمة الدبلوماسية دون تمييز، ولكنها تجد حتى الآن صعوبة في الاستفادة من الفرص المتاحة في هذا المجال. وثمة خمس نساء في منصب سفير، مقابل ٦١ سفيراً. ومن ناحية أخرى، أعطى دستور ١٩٩٨ للمرأة حقوقاً مساوية لحقوق الرجل فيما يتعلق بالجنسية.

١٥ - واستطردت قائلة إن تقدماً أُحرز خلال العقد الماضي من حيث زيادة معرفة القراءة والكتابة بين النساء وإصلاح نظام التعليم. ويشتمل دستور ١٩٩٨ على تدابير محددة لضمان المساواة في الوصول إلى التعليم للنساء والفتيات وتجسيد منظور جنساني في المناهج والكتب الدراسية. وقد أدى التعليم بلغتين في اللغات الأصلية إلى زيادة إمكانية وصول مكان ساكن الريف إلى التعليم، وخاصة النساء الأصليات. وقد ركز المجلس الوطني للمرأة على البرامج من أجل جعل المنظور الجنساني قاسماً مشتركاً في المناهج المدرسية وتوفير التدريب والتوعية بأمور الجنسين للمدرسين والمربين. وتدعم الدولة أكثر من ٩٠ في المائة من المدارس، وتوفر الدولة أيضاً وجبة غداء وبرامج صحية بغية تعزيز النظام المدرسي.

١٦ - وأضافت أن التسعينات أرسيت مزيداً من المساواة بين الرجل والمرأة في النظام المدرسي، بالرغم من أن الحمل بين المراهقات، ولا سيما في المناطق الريفية، جعل كثيراً من الفتيات من سن ١٥ إلى سن ١٩ سنة يتركن المدرسة أو يُطردن منها. وفي التعليم الثانوي، يترع الرجال والنساء إلى متابعة الأنماط التقليدية، وإن كانت الإناث يخترن عادة العلوم الاجتماعية في حين يختار الذكور المهن التكنولوجية. وتُبذل جهود من أجل تشجيع الإلمام بالأمور الجنسية في المدارس،

جهود وزارة الصحة العامة الرامية إلى توفير نهج متكامل لرعاية صحة المرأة، بما في ذلك الخدمات الصحية الجنسية والإنجابية، وتنظيم الأسرة ومبادرات سلامة الأمومة. وبتطبيق اللامركزية كأحد عناصر النموذج الجديد للرعاية الصحية، وصلت الخدمات التي يوفرها ذلك القانون إلى أكثر من ٢ مليون شخص بحلول ٢٠٠١. ويضمن الدستور أيضاً للرجل والمرأة الحق في أن يكونا مسؤولين عن أمور جنسهم الخاصة، والمساواة في الوصول إلى خدمات تنظيم الأسرة أيضاً. وأخيراً، فعلى الرغم من تحقيق تقدم كبير صوب هدف سلامة الأمومة، فإن منظم برامج الرعاية الصحية للمرأة ما زالت تستهدفها في سنوات الحمل.

١٩ - وأضافت أن المرأة الريفية تعدّ متضررة مقارنة بالمرأة الحضرية من حيث وصولها إلى القروض وموارد الإنتاج، على الرغم من أن الدستور يضمن لها المساواة في هذا الشأن. وقد أحرز البرنامج الوطني للتنمية الريفية تقدماً في تشجيع ملكية الأرض المشتركة بين الزوجين. ومع ذلك فإن البرامج الحكومية الرامية إلى تعزيز إمكانية حصول المرأة على القروض والأرض والاسكان المناسب لم تترجم حتى الآن في شكل سياسة للدولة. وعلى الرغم من أن إكوادور دولة متعددة الثقافات والأعراق، تعترف بأن سكانها يشكلون ١٤ مجموعة أصلية و ١٢ جنسية، فإن المؤشرات الاجتماعية للنساء الأصلية، من معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة إلى تغطية الرعاية الصحية، هي الأدنى في أي من تلك المجموعات. وقد تم تنفيذ عدد من برامج التنمية المجتمعية للمجموعات الأصلية والأقليات الاثنية والعرقية، وقد شمل الكثير من تلك البرامج نساء في العناصر المكونة للتنمية، ولكن نقص الخدمات والبنية التحتية في المناطق الريفية أدى إلى الهجرة من المدن سعيًا إلى حياة أفضل.

٢٠ - السيدة أجويلار مونتالغو (إكوادور): قالت إن الدستور يعترف بكل من الزواج والعيش المشترك عيشة

وإن كانت بعض المجموعات المحافظة والكنسية الكاثوليكية تمنع التنفيذ التام لتلك البرامج. وعلى الرغم من أن الفجوة بين الرجل والمرأة في التعليم قد ضاقت بعض الشيء خلال التسعينات، فإن الأنماط الجامدة فيما يتصل بالجنسين استمرت في جميع أجزاء النظام التعليمي. ولم تنجح الدولة في الوفاء بالتزاماتها المالية تجاه التعليم وظلت تدفع لمدرسي الابتدائية، ومعظمهم من النساء، أجوراً منخفضة إلى حد يدعو إلى الخجل.

١٧ - وقالت إن النساء يشتغلن أساساً بالتجارة وفي مجالات الخدمات، وإن نسبة بطالة النساء، هي ١٦ في المائة، تمثل ضعف البطالة بين الرجال. ويضمن الدستور للإناث فرص عمالة متساوية وأجراً متساوياً عن العمل ذي القيمة المتساوية، ويحظر أي نوع من التمييز في العمالة. وهو يعترف أيضاً بالعمل المتري بوصفه عملاً منتجاً، ويتضح ذلك من الإحصاء الوطني للسكان. ويوفر عدد من الهيئات والجماعات العامة والخاصة خدمات رعاية الطفل. غير أن الأثر الذي أحدثه الاضطراب السياسي والاقتصادي في السنوات الأخيرة على الأجور والعمالة حمل الكثيرين على الهجرة. بحثاً عن عمل في الخارج. وعلى الرغم من إحراز تقدم كبير في مجال التشريع ومن الجهود التي بذلت لإعطاء المرأة إمكانية الوصول إلى سوق العمل، فإن الجهود المبذولة لإيجاد فرص العمل ظلت غير كافية.

١٨ - وأشارت إلى المشاكل الصحية للمرأة قائلة إن معدلات الوفيات بين الأمهات عند الولادة انخفضت من ١٢ في كل ١٠٠٠ حالة ولادة في ١٩٩٠ إلى ٧ في عام ١٩٩٧، كما أن عدد النساء اللاتي وضعن في مراكز الأمومة بلغ الضعف. ومع ذلك ظل هناك قلق إزاء عدم حدوث مزيد من التحسن في رعاية الأمومة خلال العقد، وإزاء عدم وصول عدد كبير من النساء الأصلية والريفيات إلى الرعاية الصحية على الإطلاق. وقالت إن قانون الأمومة الحرة ينظم

إكوادور، ومن تقرير إكوادور الخاص المقدم إلى اللجنة، إن العنف والاستغلال الجنسيين يمثلان مشكلة خطيرة.

٢٥ - وأضافت أن الاستغلال الجنسي للمرأة والأطفال جزء من ظاهرة واحدة، وهي اعتقاد كثير من الرجال أنهم يستطيعون استخدام هؤلاء الأشخاص وكأنهم شيء أدنى من الإنسان. ومن المهم أن إكوادور لا ترى أن الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال جزء من ثقافتها، ولكنها ترى أنه شيء يضل عليها، حيث أن رجالاً من خارج البلد لهم اهتمام بالإباحية الجنسية على شبكة الانترنت بتصوير الأطفال في أوضاع داعرة.

٢٦ - واستطردت قائلة إن الاستغلال الجنسي للنساء والأطفال هو أحد جوانب الثقافة العالمية للسلوك الأبوي والجنسي والعنصري تجاه البلدان الأشد فقراً، ولكن هذه البلدان كثيراً ما يقع عليها اللوم بوصفها مرتكبة لذلك الاستغلال. وينبغي أن تطلب إكوادور مساعدة دولية من أجل اقتلاع تلك المشكلة من جذورها، فقيمة نساء وأطفال إكوادور لا تقل عن قيمة نساء وأطفال البلدان الأكثر ثراء.

٢٧ - وقالت إن ثمة مشكلة أخرى هي موقف إكوادور المتناقض من البغاء، ويدل على ذلك مصطلح "المشتغلين بالجنس" ووجود بيوت دعارة مرخصة. وهنا أيضاً ينبغي ألا تتقبل إكوادور هذا الوضع كأمر لا يمكن تلافيه، ولكن عليها أن تعترف بأن ثقافة البغاء ذات جذور دولية وأن تسعى إلى مساعدة دولية لمواجه هذه المشكلة.

٢٨ - السيدة فيريز غوميز قالت إنه يجب تدعيم جهاز إكوادور الوطن المعني بتعزيز المساواة بين الجنسين، بحيث يتمكن من إقامة كيان مؤسسي قادر على التأثير على التشريع ورسم السياسات. وسألت عما إذا كانت هناك أية خطط لتوحيد الهيكل القائم، من أجل رفع مستوى المجلس الوطني للمرأة إلى مستوى الوزارة وضمان توفير موارد كافية

الأزواج، وكذلك بالمساواة في الحقوق والالتزامات بين الرجل والمرأة في هذا العيش والمشارك. وثمة تقدم في تنقيح قانون الأسرة والطفل وقانون المراهقين. وعلى الرغم من أن الإصلاحات القانونية قد ساوت في الحقوق بين الأزواج والزوجات، فإن الثقافة الوطنية ما زالت تحصر المرأة تماماً في دورها كأم.

٢١ - وخلاصة القول أنه على الرغم من أن التسعينيات شهدت تقدماً عظيماً من حيث الإطار الأساسي والقانوني والمؤسسي، فإن المرأة تحملت صدمة الجيشان الاقتصادي والسياسي الذي ساد في ذلك العقد، ولا تزال متخلفة كثيراً عن الرجل في مجال التعليم والرعاية الصحية والعمل. فالبرامج الرامية إلى القضاء على التمييز في تلك المجالات لم تنفذ تنفيذاً فعالاً، كما أن الثقافة الذكورية ما زالت سائدة في المجتمع الإكوادوري.

٢٢ - الرئيسة قالت إن إكوادور، بتصديقها على البروتوكول الاختياري الملحق بالاتفاقية في ٢٠٠٢، اتخذت خطوة إيجابية صوب إرساء المساواة بين الجنسين. وأشارت إلى أن إكوادور صدقت على الاتفاقية في ١٩٨١، ولكنها بدأت تكديس كمٍّ من التقارير الدورية المستحقة. ومن ثم طلبت من إكوادور اغتنام الفرصة التي أتاحتها اللجنة لجميع البلدان المطلوب منها تقارير لم تقدمها، أي أنها تستطيع الوفاء بالتزاماتها المتعلقة بالتقارير في موعدها عن طريق تجميع عدة تقارير متتالية في وثيقة واحدة.

٢٣ - وأضافت أنه على الرغم من أن إكوادور حققت دون جدال تقدماً في مجال تعزيز المساواة بين الجنسين، وأساساً بإصدار التشريعات، فإن التحدي الرئيسي الذي تواجهه هو تأمين تنفيذ هذه السياسة فعلياً.

٢٤ - السيدة مورفاي قالت إنها لاحظت من تقارير تقصي الحقائق المقدمة من المنظمات الدولية بشأن الوضع في

أشار تقرير البلد إلى النساء الريفيات، وهي تتسائل عما إذا كانت إكوادور تضع النساء الريفيات والنساء الأصلديات في مجموعة واحدة. كما أن التقرير أوضح أن الدستور الوطني حدد المجموعات المتضررة التي تحتاج إلى إيلائها أولوية الاهتمام. وهي تشمل الأطفال والمراهقين والنساء الحوامل والأشخاص ذوي العاهات، ولكن لم يرد أي ذكر للنساء الأصلديات أو الريفيات. وسألت عما إذا كانت النساء الأصلديات والريفيات لا يعتبرن متضررات.

٣٢ - واستطردت قائلة إن الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين واسع الانتشار. وتشكل الأحكام القانونية الواردة في الدستور والقانون الجنائي والقانون الخاص بالأطفال والمراهقين خطوة إيجابية، غير أن التنفيذ يظل مشكلة. كما أن الفساد في الشرطة والقضاء أمر غير مشجع، ولا تزال وسائل الإعلام تعرض صوراً مهينة للأطفال. وسألت عما يعتزم المجلس الوطني اتخاذه من إجراءات، وعما إذا كانت وسائل الإعلام تقدم تدريباً على مكافحة التمييز وما إذا كانت هناك خطط لجعل تصوير الأطفال أمراً يحظره القانون.

٣٣ - السيدة غونزاليز مارتينيز قالت إن ردود إكوادور على أسئلة اللجنة المتعلقة بالعنف المتزلي تبدو متضاربة. فهي توضح أن كانت هناك شكاوى، تقدم بيانات عن تقارير العنف، ولكنها تعلن أن هناك بلدان ومدناً لا توجد فيها سجلات عن العنف المتزلي. وأعربت عن أسفها لأن سفاح القربى لم يُعتبر جريمة، ولأن اللجنة لم تتلق أية معلومات عن العقوبات المحددة التي تفرض على اغتصاب القصر.

٣٤ - أشارت الردود التي أعطتها إكوادور إلى اللجنة إلى أن الظروف التي تُفرض فيها عقوبات على القوادة مشتقة من الاتفاقية. فالواقع أن المادة ٦ من الاتفاقية تنص ببساطة على أنه يجب على الدول الأطراف اتخاذ جميع التدابير المناسبة، بما

للتعامل مع قضايا المرأة. وتساءلت أيضاً عما إذا كان الفريق العامل لا يزال نشطاً وعن الأنشطة المزمع تنفيذها في خطة المساواة في الفرص للفترة ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٧ (نظراً لأنه لم يتم إنجاز الكثير منذ الخطة السابقة، التي كانت موضوعة للفترة ١٩٩٦ إلى ٢٠٠٢).

٢٩ - وأضافت أن إكوادور، وهي البلد الفقير، تواجه تحدياً هائلاً، وثمة تقارير ذكر فيها أن السياسات الاقتصادية الليبرالية الجديدة والديون أدت على جعل ٦٩ في المائة من السكان يعيشون تحت خط الفقر، وإلى جعل النساء الضحايا الرئيسية لها. وتمثل النساء نسبة كبيرة من المهاجرين الاقتصاديين، ولكن بعد أن يصلن إلى البلد المتلقي، تُستند إليهن أدنى الأشغال أجوراً ويتركن عرضة للاستغلال وممارسة البغاء. وسألت عما إذا كانت لدى الحكومة أية خطط لمواجهة الوضع الاقتصادي الخطير للنساء في البلد وخاصة في المناطق الحدودية التي تؤثر عليها تدابير خطة كولومبيا.

٣٠ - السيدة كواكو سألت عما إذا كان هناك أي تقييم للخطة الوطنية لحقوق الإنسان، التي وضعت في عام ١٩٩٨. وتساءلت كذلك عما إذا كانت المحكمة الدستورية أو مكتب أمين المظالم قد طُلب منهما إصدار أية قرارات بشأن الجنسين. وذكرت أن التدابير المتخذة لتوطيد حقوق المرأة المنصوص عليها في قانون حماية العمالة تتلقى ترحيباً، ولكن أرادت معرفة ما إذا كان قد أنشئ أي كيان لرصد الانطباع لذلك القانون، وخاصة في القطاع الخاص حيث قد يكون من الصعب إنفاذه فيه. وسألت فيما إذا كانت النساء في القطاع الخاص قد استفدن من تلك الحماية وعن عدد الشكاوى المتلقاه عملاً بذلك القانون.

٣١ - السيدة بويسكو ساندرو قالت إنها تود الوقوف على معلومات عن وضع النساء الأصلديات في إكوادور. فقد

٣٧ - السيدة سيمونوفيه قالت إن القضاء على التمييز ضد المرأة في التشريع يمثل أحد الجوانب الحيوية في تنفيذ الاتفاقية. فبعد النظر في تقرير إكوادور السابق (CEDAW/C/13/Add.31 and CEAW/C/ELV/3) نادت اللجنة بإجراء إصلاحات قانونية أساسية من أجل استبعاد التشريعات التي تتضمن تمييزاً ضد المرأة، كما طلبت من الحكومة أن تعدّ تقريراً عن التقدم في هذا الشأن في تقريرها الدوري التالي. وفي التقرير الجامع الرابع والخامس، وجدت إشارات عديدة إلى التشريع المقترح، ولكنها تود الوقوف على مزيد من المعلومات عن الخطط الموضوعة لإبطال أو تعديل التشريع الموجود حالياً. كان لذلك أهميته الكبيرة في ضوء الهدف الذي وضعته وثيقة الاستنتاجات للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المخصصة للمساواة بين الجنسين والتنمية والسلم للقرن الحادي والعشرين (بيجين+٥) من أجل استكمال الإصلاح التشريعي بحلول ٢٠٠٥. وسألت عما إذا كان القانون الجنائي والتنقيحات المقترحة له يتيح التبرئة على أساس الشرف أو الاعتبار العائلية، وما هو سنوياً عدد الحالات التي دخلت في تلك الاعتبارات.

٣٨ - السيدة جاريسيا ألفارادو (إكوادور) شكرت السيدة مورفاي لتأكيداتها على حق إكوادور في السعي إلى المساعدة والتعويض عن آثار الديون والشروط الجائرة للتبادل التجاري على اقتصادها وسكانها. فقد أحدثت هذه الآثار ضغطاً حمل الناس على الهجرة. بحثاً عن عمل، مما أدى في حالة النساء إلى تعرضهن للاستغلال مالياً وجنسياً.

٣٩ - واستطرت قائلة إنه لم يجر أي بحث في الآثار المترتبة عن استغلال القصر ودعائهم. وقد درست إحدى المنظمات غير الحكومية هذه الظاهرة، ولكنها لم تقدم أرقاماً توضح مدى انتشارها. وقد أثارت مشكلة الدعارة بشكل عام انتباه الحكومة، وأساساً انتباه وزارة الصحة والرعاية، التي تمثل رد

في ذلك التشريع، لقمع جميع أشكال الاتجار بالنساء واستغلال دعارة النساء. واستمرار وجود بيوت دعارة مرخصة يشجع البغاء والفساد. وذكرت أنه ينبغي لإكوادور أن تذهب إلى أبعد من دستورها وقوانينها وأن توجه ضربة إلى الاتجار تقتله من جذوره.

٣٥ - السيدة تافاريس داسيلفا قالت إنها دهشت للتفاوتات في المجتمع الإكوادوري، التي ظهرت من التقرير. فهناك فجوة تزداد اتساعاً بين المساواة الفعلية والقانونية بين الرجال والنساء من زواياي الدخل والعدالة الاجتماعية. ذلك أن النساء ينتجن معظم المؤن الغذائية للبلد، ولكن نادراً ما يتقاضين أجراً عن عملهن. وهن أقل أعضاء قوة العمل تأهيلاً والأشد تعرضاً للاستغلال. ومعدل الملاحقة بسبب الحالات المبلغ عنها المتعلقة بالعنف ضد المرأة منخفض، ويبدو أن النساء هن القسم من السكان الذي يعاني أقصى أوضاع الفقر. والموقف من البغاء في إكوادور متضارب؛ فهو محظور، ولكنه في ذات الوقت مسموح به خلف الأبواب المغلقة في بيوت دعارة مرخصة. وسألت عما إذا كانت دعارة القصر مسموحاً بها بنفس الطريقة.

٣٦ - وأضافت أنه في حين أن التعاون الوثيق بين الحكومة والمنظمات غير الحكومية في وضع خطط متتالية للمساواة في الفرص هو تعاون إيجابي، فإن ممارسة جعل الحركة النسائية تقدم قائمة مرشحات في الانتخابات للمجلس التنفيذي للمجلس الوطني أمر غير مريح. ذلك أنه من الصواب أن تستطيع المنظمات غير الحكومية التأثير على عملية وضع السياسات، ولكن تنفيذ السياسة هو مسؤولية الحكومة. وإذا كان المجلس الوطني للمرأة هو أحد أجهزة الحكومة، فإنه لا ينبغي له أن يعتمد على الحركة النسائية في ممارسة مسؤوليات الحكومة.

٤٢ - وأشارت إلى أن خطط المساواة في الفرص للفترة ١٩٩٦ إلى ٢٠٠٠ غطت مرحلة الانتقال المؤسسي من الإدارة الوطنية للمرأة إلى المجلس الوطني للمرأة. وكان لتلك الخطة أثرها على الإصلاح الدستوري والقانوني، ولكن لن يمكن لهذا الإصلاح أن يصبح واقعاً ما لم يتم تنفيذه. وكان من الممكن تحقيق هذا الهدف لو حدث تغيير لعادات متجذرة مثل ادعاء الرجال أن لهم سلطاناً على أجساد النساء والأطفال. وعلى الرغم من خطة المساواة في الفرص تلك قد صممت لتكون بمثابة خريطة طريق للمجلس الوطني للمرأة، لا للحكومة، فإن خطة المساواة في الفرص التالية، للفترة ٢٠٠٢ إلى ٢٠٠٧، تُنظر إليها كخطة للحكومة، لها تأثيرها على الحقائق الوزارية. وقد أدى عدم الاستقرار الاقتصادي في البلد والانتقال من حكومة إلى أخرى إلى عدم إنجاز الخطة.

٤٣ - السيدة أجويلار مونتالفو (إكوادور) قالت في ردها على سؤال عن عدد الشكاوى التي قدمتها نساء إلى مفوضيات المرأة والأسرة. إنه لم يمكسك دفتر موحد مفرد حتى عام ١٩٩٩. وبعد ذلك التاريخ، ونظراً لأن المجلس الوطني للمرأة لم يكن له نفوذ إلزامي، فقد كان من الصعب تحقيق مسك الدفاتر اللازم، ولكن مع إنشاء الإدارة الوطنية للمرأة أصبح ذلك أمر إلزامي. وتصدر الإشارة إلى أن المفوضيات النسائية هي كيانات تقنية متخصصة في التعامل مع العنف المنزلي. وبموجب دستور ١٩٩٨، توضع جميع تلك الكيانات المحلية تحت إشراف السلطات القضائية الوطنية، وتجري الآن استعدادات لجعل نظام مسك الدفاتر نظاماً وطنياً واحداً.

٤٤ - وقالت إن معدل العقوبات التي تفرض منخفض لأن الضحايا يسحبون شكاوهم في معظم القضايا. وعلى الرغم من التأكيد لمن. بحماية الشرطة من تكرار زيارة مرتكب العنف لمن، فإنهم في ٧٠ بالمائة من الحالات لا يتابعن حتى

فعلها في اشتراط شهادة خلو من الأمراض الجنسية المعدية وفي وضع برنامج للوقاية من فيروس نقص المناعة البشري/الإيدز. وكان ذلك بمثابة تدابير من أجل التصدي للمشاكل الصحية ولكن دون مشكلة الاستغلال. كما أن المجلس الوطني للمرأة والحركة النسائية لم يتقصياً مشكلة البغاء.

٤٥ - وأشارت إلى أن مركز المجلس الوطني للمرأة مختلف عن مركز الإدارة الوطنية للمرأة، السابقة عليه. فعلى عكس هذه الإدارة، التي كانت إحدى إدارات وزارة الرعاية الاجتماعية وكانت تركز على تنفيذ المشاريع، فإن المجلس الوطني للمرأة ملحق بمكتب الرئيس مع التركيز على وضع السياسات. وفي حين أن المجلس الوطني للمرأة أقرب إلى السلطة التنفيذية للبلد من سابقته، فقد أصبح أيضاً أشد تعرضاً لتقلبات الأولويات السياسية.

٤٦ - وأضافت أنه على الرغم من أن الدستور نص على تمثيل مصالح المرأة، فلم يصدر تشريع مؤيد لإنشاء جهاز مهمته أداء تلك المهمة. ونتيجة لذلك، فإن الأساس القانوني الوحيد لوجود المجلس الوطني للمرأة هو صدور مرسوم تنفيذي لا يضمن مستقبله. وقد طلب المجلس الوطني للمرأة من منظمات المجتمع المدني النسائية أن تعبّر عن نفسها، ولكن عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي الذي حدث مؤخراً في البلد أدى إلى حركة دوران كبيرة بين الموظفين، بحيث لم يعد معروفاً على وجه اليقين من هي الأطراف التي يمكن التفاوض معها. وبالإضافة إلى ذلك، تضاعف نفوذ المجلس الوطني للمرأة بسبب صغره وكونه مركزياً (لم تكن له مكاتب إقليمية). وبات من الواضح أنه ليس جهاز رصد؛ وإنما يتولى التنسيق وتقديم المساعدة وحسب. أما رصد تنفيذ السياسات فهو مسؤولية المجلس الوطني لمفوضيات المرأة.

مساعدة مالية لإعادة المهاجرين الذين يتوقّفون في بلدان أجنبية إلى إكوادور.

٤٨ - وأشارت إلى أن بعض البلديات أنشأت، بمساعدة من منظمات غير حكومية ومن كنيسة روما الكاثوليكية، شبكة لمساعدة المهاجرين، وبوجه خاص لتوفير الدعم النفس لمن تضرروا من الأطفال والأسر نتيجة للهجرة. وتدعم هذه الشبكة أيضاً برنامجاً لمساعدة الأسر والمهاجرين الذين يريدون الاستفادة من الحوالات التي يتلقونها من أقاربهم الموجودون في الخارج في مزاولة أنشطة مربحة تساعد على تحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية. ويتعاون المجلس الوطني للمرأة إحدى منظمات المهاجرين في أسبانيا لتدعيم منظمات المهاجرات الإكوادوريات في ذلك البلد، بما في ذلك منظمات التعاملات المتزليات والمشتغلات بالجنس.

٤٩ - وذكرت أنه لم يحدث بعد تقييم لتنفيذ الخطة الوطنية لحقوق الإنسان، وإن كانت هذه الخطة تمثل جانباً هاماً في المناهج المدرسية، مع التركيز بوجه خاص على حقوق الأطفال. وقد أولى الاهتمام أيضاً لحقوق الأقليات الجنسية منذ عدم اعتبار اللوطة في عداد الجرائم. وأثناء تطبيق قانون كانت تقدم سنوياً نحو ٢٠ شكوى من نساء تم تسريحن لأنهن كنّ حوامل، على الرغم من عدد وجود أرقام لحالات عانت فيها النساء من التمييز عن تقديم طلب بالترقي إلى منصب أعلى مع صاحب العمل نفسه. وهناك مع ذلك اتجاه إلى تشغيل نساء شابات وجذابات وليس لديهن أطفال، والشكاوى الرسمية بشأن هذا الشكل من التمييز قليلة جداً.

٥٠ - السيدة أجويلار مونتالفو (إكوادور): قالت إن أهم تعديل تشريعي هو قانون الأسرة المنقّح، الذي جرت قراءته الأولى في الكونغرس وهو ينتظر القراءة الثانية. ونظراً لوجود كثير من النواب حديثي الانتخاب من الجنسين وليس لديهم بعد إلمام تام بالقضايا المطروحة، فقد يكون من الأفضل

النهاية مقاضاتهم للشخص مرتكب العنف. وقد أدى التشوُّش الذي حدث بشأن مسؤوليات مفوضيات المرأة على وجه الدقة إلى تعقيد تطبيق قانون مكافحة العنف ضد المرأة ولكن جرى تدريجياً توضيح لتلك المسؤوليات.

٤٥ - وعُلِّقت على العقوبات التي تفرض على اغتصاب الأطفال قائلة إنه على الرغم من أن إصلاح ١٩٩٨ لقانون العقوبات جاء بتعريف واضح للاغتصاب ونص على عقوبة بالسجن من ٨ سنوات إلى ١٢ سنة، فإنه لم يحدد عقوبة على اغتصاب طفل. ويعاقب قانوناً على القوادة بالسجن من سنة إلى ثلاث سنوات، ما عدا في الحالات التي يكون فيها الشخص المعنى مديراً لبيت دعارة وفقاً للوائح القانونية التي تشمل تلك البيوت. وتُغير الشرطة على بيوت الدعارة من وقت لآخر لاكتشاف وجود قُصّر فيها، وفي حال وجودهم فإن الشرطة تنقلهم وتعاقب أصحابها أو تغلقها، ولكن هذه الأحكام نادراً ما تُطبّق.

٤٦ - وأشارت إلى أنه تم إنشاء وحدة جديدة لقياس حقوق المرأة وحقوق الإنسان لاستخدامها في دورات تدريب الشرطة، بمساعدة تقنية من إدارة المساواة بين الجنسين؛ ووفرت برامج مماثلة لأعضاء النيابة العامة والمحققين في أسباب الوفيات وبعض فئات العاملين الإداريين.

٤٧ - السيدة جارسيا ألفارادو (إكوادور) قالت إن تدابير مساعدة وحماية المهاجرين تستهدف إفادة أولئك الذي يهاجرون من البلد وكذلك أسر المهاجرين التي تبقى في البلد. وتوفر مجموعة التدابير معونة مالية للمهاجرين حتى لا يُضطروا إلى دفع معدلات الفائدة المرتفعة التي يفرضها عليهم المقرضين "غير الرسميين". وذكرت أن مكتب أمين المظالم لديه إدارة خاصة يمكن لها تلقي الشكاوى من المهاجرين في كل من إكوادور وأسبانيا، وذلك في الحالات التي تُنتهك فيها حقوقهم في أسبانيا. كما يمكن لتلك الإدارة تقديم

الطريقة التي تُدار بها عمليات التعداد. ولا تعتبر النساء المستات والنساء الريفيات ضمن المجموعات المتضررة إلا إذا كنّ يعشن تحت خط الفقر. وأضافت أن نظام الرعاية في إكوادور ضعيف جداً في تقديم المساعدة للأشخاص المسنين.

٥٥ - السيدة فيريز غوميز أشارت إلى أن المحكمة الدستورية في ٢٠٠٢ أن المادة ٤٠ من اللوائح التنظيمية المتعلقة بالقانون الانتخابي هي مادة غير دستورية. وسألت عما إذا كان هذا يمثل نكسة، وخاصة فيما يتعلق بنسبة حصص النساء المرشحات، وهي ٣٠ في المائة.

٥٦ - السيدة جاريسيا الفارادو (إكوادور) قالت إنه أُخذ تدبير مؤقت في ١٩٩٨ يقضي بأن يكون ٣٠ في المائة من المرشحين على القوائم الانتخابية من النساء. وتجسّد هذا المطلب فيما بعد في إصلاح القانون الانتخابي، مع بند إضافي ينص على ضرورة أن ترتفع الحصة تدريجياً إلى ٥٠ في المائة، مع تناوب الرجال والنساء على القوائم الانتخابية. وقد تبين من تحليل لانتخابات ٢٠٠٠ أن الأحزاب السياسية فسّرت القانون بأنه يسمح لها بأن تضمّن القوائم مجموعات من الجنسين، فيكون هناك مثلاً رجلان في أعلى القائمة، ثم امرأة واحدة، ثم رجلان آخران، وهكذا. وقد أسفر ذلك عن انتخاب أغلبية من الرجال، ورأت الحركة النسائية نكسة في ذلك وناقش الكونغرس حالياً مشروع قانون لتعديل نظام الحصص.

٥٧ - السيدة أشمد أعربت عن قلقها لأن التلاميذ في نظام التعليم ثنائي اللغة قد يصبحون منعزلين عن الثقافة السائدة في البلد، وخاصة من حيث العمل، وسألت عما إذا كان هؤلاء التلاميذ يتلقون التعليم باللغة الوطنية أيضاً. وأشارت إلى إصلاح المناهج كما جاء وصفه في الفقرة ١٣٩ من التقرير الدوري الجامع الرابع والخامس، فطلبت مزيداً من المعلومات عن التدريب الذي يقدم للمدرسين فيما يتعلق

العمل على تحقيق ذلك الهدف الأساسي بدلاً من الاندفاع مبكراً إلى القراءة الثانية. وفي حين أن التشريع الذي يقضي بإنشاء محاكم الأسرة صدر في ١٩٩٨، فإن قانون الأسرة لا يتضمن أي حكم ينص على إقامة تلك المحاكم وتمويلها.

٥٨ - وأشارت إلى أن قانون العقوبات لم يحدّد سفاح القربى ولا الإيذاء الجنسي كجرائم. وإذا حدث أن اغتصب أب طفلاً دون ١٤ سنة من عمره، فإن ذلك يعتبر من الظروف المشدّدة.

٥٩ - السيدة بلميهوب - زرداني قالت إنه على الرغم من أنه لا يزال ينبغي عمل الكثير، فقد أحرز تقدم مثير للإعجاب صوب المساواة بين الجنسين في إكوادور. وأشارت إلى أن معدل النمو الاقتصادي للبلد انخفض إلى ٠,٤ بالمائة في ١٩٩٨، قائلة إنه عندما تكون اقتصادات البلدان النامية خاضعة لبرامج تعديل هيكلية، يكون أول ضحايا الصعوبات الاقتصادية الناتجة هم النساء والأطفال. ويتعين على نساء إكوادور ونساء كل البلدان النامية أن تشترك في حملة لتضمن وفاء البلدان النامية بتعهداتها بأن تكرّس ٠,٧ في المائة من إنتاجها الوطني الإجمالي للمساعدات الإنمائية الرسمية، وتنفيذ المكاتب القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي واجبها بأن تعزز تقدم المرأة في جميع مجالات المجتمع.

٥٣ - السيدة جاريسيا الفارادو (إكوادور) قالت إن نساء إكوادور ملتزمات بالنضال من أجل العيش في ظروف أفضل ومن أجل إقامة مؤسسات تعمل على تحسين وضع المرأة واستتصال التمييز، وفقاً لمناهج عمل بيجين.

٥٤ - وأضافت أنه ينبغي ملاحظة أن كثير من السكان الأصليين في إكوادور هاجروا إلى المناطق الحضرية، وفي ذلك فقدان لفوائد من برامج تستهدف النساء الريفيات. ولا تتوفر بيانات تفصيلية عن الجنسين للسكان الأصليين بسبب

أخيراً عما إذا كانت النساء اللاتي يحدث تمييز ضدهن يحق لهن بموجب قانون العمل الحصول على تعويض وما إذا كانت قد فرضت أي عقوبات على منتهكي القانون.

٦١ - السيدة غاسبار أشارت إلى أن الكوارث البيئية وغيرها من الأزمات أثرت سلباً على المرأة عن طريق إبطاء التنمية الثقافية التي تستطيع القضاء على الأنماط التقليدية المقبولة للجنسين. فقد كان هناك مثلاً تقدم في زيادة مشاركة المرأة في الرياضة؛ وقد يكون من المفيد أن يوضح التقرير التالي النسبة المئوية للنساء والرجال في وفد إكوادور في الألعاب الأولمبية، إذ أن تلك الإحصاءات كانت واضحة في إظهار جوانب عدم المساواة بين الجنسين في الغذاء والتعليم وأوقات الفراغ والتمويل.

٦٢ - واستطرت قائلة إن تقرير إكوادور الدوري الجامع لتقريرها الرابع والخامس (CEDAW/C/ECV/4-5) صدر في ١٩٩٨. وقد يكون من المفيد أن تتوافر إحصاءات أحدث عن الحمل بين المراهقات نظراً إلى أن نسبة ١٧,٥ في المائة من جميع الفتيات ما بين ١٥ و١٩ سنة أمهات أو حوامل، وهذه النسبة أعلى من مثيلتها في المناطق الريفية. وقد أدى هذا الوضع إلى وجود أطفال غير مرغوب فيهم، كما أدى إلى الإضرار بصحة الفتيات وإلى تعليمهن، بل ربما أدى في بعض الحالات إلى الانتحار. وينص القانون على برنامج للتربية الجنسية ولكن تنفيذ هذا البرنامج كان هزياً بسبب الضغط الذي مارسه مجموعات محافظة. ومن ثم يمكن للحكومة النظر في إطلاق حملات إعلامية والعمل مع المنظمات غير الحكومية على مستوى القاعدة من أجل إبطال مفعول هذا الضغط.

٦٣ - السيدة فيريز غوميز أشارت إلى أن حالة الفقر والخدمات العامة أسوأ ما تكون في المناطق الريفية، حيث يعيش ٣٦ في المائة من سكان إكوادور. وأضافت أنه ينبغي

بالإصلاح. وقالت إنه ينبغي للدولة مقدمة التقرير أن تحدّد النتائج التي أسفر عنها اعتماد النوع البشري كموضوع مستعرض في التعليمين الابتدائي والثانوي، وأن تعرّف العقوبات التي واجهتها، وما إذا كان مسموحاً بمشاركة الآباء في برنامج تعليم المهارات الحية، وما إذا هذا البرنامج يضم الفتيان والفتيات، وما إذا كان موضوع الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية شمولاً في برامج التربية الصحية في المدارس.

٥٨ - السيدة سكوب شيلنغ قالت إنها قلقة لأن كثيراً جداً من المعلومات التي تطلبها اللجنة ويحتاج إليها المجلس الوطني للمرأة في جهوده لإدخال المنظور الجنساني في جميع أعمال الحكومة لم توفرها الأجهزة الحكومية المعنية، وهي تأمل في أن يجري تصحيح لهذا الوضع وأن يتضمن التقرير التالي المزيد من المعلومات عن نتائج الأنشطة الحكومية. وتساءلت عما إذا كانت الملاحظات الختامية للجنة ستناقش في مختلف الوزارات وعما إذا كان البرلمان قد اعتمد التقرير.

٥٩ - ورحبت بما جاء في الفقرة ١٦٨ من التقرير من أن العمل المتزلي غير المأجور أصبح معترفاً به بوصفه عملاً منتجاً. ومع ذلك فإن من غير الواضح أن هذا الاعتراف يقتضي ضمناً إدراج هؤلاء العمال في الإحصاءات الوطنية. وقالت إنه ينبغي أيضاً للوفد أن يشرح الفارق بين "الأنشطة للحساب الخاص" المذكورة في الفقرة ١٨١ والأعمال التجارية الصغيرة التي تمتلكها المرأة.

٦٠ - وعلى الرغم من استحسانها للتدابير الخاصة المؤقتة التي اتخذتها الحكومة، فقد تساءلت عن المستويات الدنيا التي وضعت لتعيين المرأة في القطاع الخاص، وعمّن يرصد الالتزام بها، وعما إذا كان يُطلب من أصحاب العمل إرسال تقارير إلى وزارة العمل، وعن نتائج مشاركة المجلس الوطني للمرأة في اللجان القطاعية المعنية بالحد الأدنى للأجور، وعما إذا كان للمجلس ممثلون في أي من اللجان الأخرى. وسألت

كانت تقدم لهن استشارة قانونية مجانية. وسألت كذلك عما يجري عمله من أجل تصحيح النتائج المقلقة التي انتهت إليها عمليات التفتيش التي قدمتها إدارة الوقاية في مجال العمل بين منتجي ومصدري الدقيق.

٦٦ - السيدة كواكو قالت إنها، وإن كانت مواطنة لبلد نام آخر (نيجيريا) إلا أنها ذهلت لدى سماعها للإحصاءات المتعلقة بالحمل من المراهقات وبعمل الأطفال. وأضافت أنه، حتى عام ١٩٩٥، كان ٧٤ في المائة من الفتيان و٤٣ في المائة من الفتيات في سن ١٠ إلى ١٧ سنة يعملون ويضطلعون بأشغال منتجة في المنزل أو يبحثون عن عمل؛ وتلك الأعداد أعلى في المناطق الريفية. ويبدو أن لا شيء كان يجري لمواجهة هذه المشكلة. وحث الوفد على توفير معلومات عن الجهود التي تبذل لتصحيح الوضع الفظيع لهؤلاء الفتيات الأطفال، اللاتي يتحطم مستقبلهن بسبب اضطرارهن إلى ترك المدرسة وتحولهن إلى أمهات.

٦٧ - السيدة سايغا سألت عما إذا كانت الدورة التعليمية الأساسية تتكون من عشر سنوات، هي دورة إلزامية، وعما إذا كانت تشتمل مرحلة ما قبل المدرسة، وعن معدلات التسرب من المدارس على جميع المستويات.

٦٨ - السيدة خان سألت عما إذا كان ارتفاع نسبة الأطفال العاملين هو نتيجة للفقر وحده، أو هناك أيضاً عوامل ثقافية مؤثرة، وخاصة في المناطق الريفية، وما إذا كان التعليم الابتدائي يقدم بالجان. وقالت إن بلدها، بنغلادش، نظم ساعات دراسية متعاقبة وقدم حوافز نقدية وغذائية لكي يستطيع الأطفال الذين يعملون البقاء في المدرسة. وتساءلت عما إذا كان برنامج الرعاية الاجتماعية للأمهات اللاتي لديهن أطفال صغار يتم تنفيذه في كل من المناطق الريفية والمناطق الحضرية، وعما إذا كان البرنامج يشمل كوبونات غذاء أو مدفوعات نقدية، وفي هذه الحالة الأخيرة، ما إذا

للوفا أن يقدم المزيد من المعلومات عن وضع تنفيذ برنامج مساعدة نساء الريف في إكوادور وأن يبين ما إذا كُتِبَ الإجراءات الذي أعده المجلس الوطني للمرأة يجري تطبيقه في ذلك البرنامج. كما أن اللجنة سوف ترحب بتوافر معلومات عن التدريب على معرفة القراءة والكتابة وعن الجهود التي تبذل لإبقاء الفتيات في المدارس، وذلك بوسائل منها تخفيض معدل الحمل بين الفتيات المراهقات.

٦٩ - السيدة باتين سألت عن مدى تحسّن إمكانية وصول النساء الريفيات إلى الضمان الاجتماعي. وقالت إن الفجوة بين أجور الرجال وأجور النساء تبلغ أقصاها أيضاً في المناطق الريفية، وذلك على الرغم من سنّ تشريعات ووضع سياسات لتصحيح هذه الجوانب من عدم المساواة. وتعاني النساء أيضاً من التمييز في العمل، ومن سوء ظروف العمل وارتفاع معدل البطالة. وتساءلت عن الطريقة التي تعتمز الحكومة التصدي بها لتلك المشاكل وعما إذا كان تُتخذ تدابير خاصة من أجل النساء الريفيات والأصليات.

٦٥ - وأشارت إلى أن البرامج التي يديرها المرفق الإكوادوري للتدريب المهني لا تتضمن منظوراً جنسانياً، ولا توجد معلومات كافية عن التمييز ضد النساء في العمل أو عن معدلات ترقيتهن فيه، وأُعربت عن أملها في أن يشتمل التقرير التالي على إحصاءات أكثر تفصيلاً عن الجنسين. كما أن المعلومات عن عدد دوائر تفتيش العمل في كل من المناطق الحضرية والريفية وعن عدد الشكاوي التي تتلقاها ستكون مفيدة. وقال إن التشريعات إكوادور بشأن المساواة بين الجنسين في قوة العمل لا تنفذ بشكل كاف. ومن ثم يجب إجراء دراسة عن انصباع أصحاب العمل لتلك التشريعات. كما ينبغي توفير معلومات إضافية عن عدد القضايا التي ترفعها النساء بموجب قانون العمل وعن أسباب التي تجعل كثيراً منهن لا يقمن تلك الدعاوى القضائية، مثل الجهل بحقوقهن وتكلفة إقامة الدعوى. وتساءلت عما إذا

النظام الجديد، يتابع جميع الطلبة ذات المناهج العامة، مما يجعل الفتيان والفتيات أقل ميلاً إلى إختيار مجالات دراسة خاصة بالجنسين. وقد وضع النظام الجديد في الاعتبار معتقدات وثقافة الشعب الأصلي، واشتمل على تعليم شؤون البيئة وإدارة الموارد والقيم، بما في ذلك المساواة بين الجنسين، وشجع أيضاً الانخراط في الأنشطة الرياضية والترفيهية للفتيان والفتيات.

٧٣ - وأشارت إلى أن مجالات عديدة من عمل الحكومة لا تزال في طور التخطيط؛ وأعربت عن أملها في أن يسفر ذلك عن نتائج تبلغ فيما بعد.

٧٤ - وأضافت أن المدارس الحكومية بدون مصروفات، ولكن التكاليف الإضافية لبنود مثل الكتب المدرسية كانت باهظة. وفي المناطق النائية يوجد لكل ١٥٠ طفلاً تقريباً تتراوح أعمارهم ما بين ٥ و ١٤ سنة مدرس واحد فقط. فضلاً عن ذلك، يعد التدريس من أقل المهن أجراً (نحو ١٥٠ دولاراً في السنة)، ولذلك يضطر المدرسون إلى مزاوله عمل آخر.

٧٥ - وأشارت إلى أنه على الرغم من أن التقرير الدوري الجامع للتقريرين الثالث والرابع أعدته وزارة الرعاية الاجتماعية، فليس هناك إجراء مقرر لكتابة تقارير ولا يطلب من الوزارات مناقشة الملاحظات الختامية للجنة أو تقديم معلومات عن أنشطتها لإدراجها في التقارير الدورية لإكوادور، ومن ثم ينبغي إقامة نظام أفضل في هذا الصدد.

٧٦ - واستطردت قائلة إن واقع الاعتراف بالعمل المتري غير المأجور كعمل منتج بموجب الدستور له قيمة رمزية. وفي المستقبل، سيكون للنساء اللاتي يعملن في المنزل حق الضمان الاجتماعي، وهو أمر غير قائم في الوقت الحالي. وأشارت إلى عدم وجود آلية لرصد إذعان القطاع الخاص لقبول حصص للنساء. ومنذ ١٩٩٥، كانت لدى النساء

كانت الأمهات يستطعن استخدام تلك النقود في إرسال أطفالهن إلى المدرسة.

٦٩ - وذكرت أنها قلقة لعدم وجود مركز للمساعدة في مجال العنف المتري في بعض المناطق الريفية، ولغياب وسائل شرعية لرفع الظلم عن النساء الريفيات بشكل عام. ولعل من المفيد معرفة ما إذا كانت التربية الجنسية، بما في ذلك المعلومات عن وسائل منع الحمل، متاحة للفتيات في المناطق الريفية، وكيف يفيد قانون التنمية الزراعية النساء الريفيات.

٧٠ - السيدة بوبسكو ساندرو قالت إنها تأسف لأن الحكومة لم تُجِب عن الأسئلة المتعلقة بعمل الأطفال في قائمة المسائل (CEDAW/PSWG/2003/11/CRP.1/Add.1)؛ وأعربت عن أملها في أن يشتمل التقرير التالي على إحصاءات مُحدثة ومفصلة بحسب الجنس عن الأطفال العاملين. وبالنظر إلى أن إكوادور طرف في اتفاقية حقوق الطفل، فهي تتساءل عما إذا كانت البرامج المتعلقة بحقوق الإنسان تبلغ الأطفال بأن لهم الحق في عدم العمل، وعما إذا كان عمل الأطفال محظور قانوناً، وعما إذا كانت هناك أية برامج لرفع مستوى الوعي لتبنيه الآباء والمدرسين. بما لعمل الأطفال من طبيعة ضارة، ولاسيما في المجتمعات الأصلية والريفية.

٧١ - السيدة جاريسيا ألفارادو (إكوادور) قالت إن برنامج التعليم ثنائي اللغة والمشارك بين الثقافات يقدم التعليم بكل من اللغتين الأصلية والاسبانية، والمدرسون فيه يتحدثون باللغتين وهم أعضاء في المجتمع الأصلي. وقد نجح البرنامج في جلب أشغال إضافية لتلك المجتمعات وفي زيادة إمكانية وصول الشعب الأصلي إلى التعليم الثانوي.

٧٢ - وأشارت إلى أن إعادة تنظيم نظام التعليم أدت إلى إضافة سنتين إلى دورة الدراسة الابتدائية. وكان الطلبة في السابق يختارون "مسارهم" التعليمي في سن ١٤؛ وعمقت

٧٠ - وذكرت أنه أقيم برنامج يعطي المرأة إمكانية الوصول إلى الأرض ولكن تم التخلي عنه فيما بعد؛ وأعربت عن أملها في أن يصير من الممكن تنشيطه ثانية بتعاون دولي. رفعت الجلسة في الساعة ١٣/٠٠.

اختيارات أكثر مرونة من العمل بعض الوقت أو العمل مؤقت، وغالباً ما كان ذلك في مجال قطاعي السياحة وتربية الزهور. غير أن العديد من تلك الأشغال لم يبلغ للحكومة، ويقوم المجلس الوطني للمرأة بدراسة هذه المسألة.

٧٧ - وأضافت أن هناك تدابير إدارية، بما في ذلك إعادة العمل إلى وظائفهم، تعاقب أصحاب العمل الذي يُسرحون العاملات الحوامل. غير أنه لا يحتفظ بإحصاءات تتعلق بفرض تلك الجزاءات. وأعربت عن ارتياحها لمقترحات اللجنة بشأن اتخاذ تدابير لزيادة مشاركة النساء في الأنشطة الرياضية.

٧٨ - وقالت إن الحمل بين المراهقات يمثل مشكلة كبيرة كما أن كثيراً من حالات الحمل المبكر غير مرغوب فيها. ومتوسط عمر الفتاة التي تصبح نشطة جنسياً هو ١٣ سنة ومعظم الفتيات ينقطعن عن المدرسة بمجرد أن يصبحن في حالة حمل. ولا تمتد حياة النساء الأصليات طويلاً في غالب الأمر، وترى مجتمعاتهن أنه من الطبيعي أن يصبحن أمهات في سن مبكرة جداً وأن يعمل أطفالهن لمساعدة أسرهن. وذكرت أنه لا توجد برامج ترمي إلى تغيير تلك الأوضاع. وتتفاقم الأمور لأن التربية الجنسية ليست منهجاً إجبارياً في المدارس. وثمة خطة جديدة للوقاية من الحمل في سن المراهقة لا تزال في مرحلة مبكرة من التنفيذ، ولكن من المبكر جداً أيضاً تقييم نتائجها. وهناك برنامج "إنفانس" (Infans) الذي يستهدف بقاء أطفال المناطق الحضرية في المدارس، ولكنه محدود وتأثيره ضعيف. وليس مرجحاً، من الناحية الواقعية، أن ينقص عدد الأطفال الذين يعملون في الأجل القصير؛ وليس مسموحاً للأطفال أن يعملوا في أشغال عالية المخاطر بالمناطق الحضرية، ولكن الأزمة الاقتصادية تعني أن الأسر لا تملك أن تضيع فرصة إسهامهم في دخل الأسرة.